

ان يقول زيد او صيت لعم وبهذه الدار فيقبل
عمر وبعد موت زيد **واركانها** اربعة موسى
وموصى له وموصى به وصيغه **وشرط**
الموصى ان يكون مكلفا مختارا **وشرط**
الموصى له المعين ان يتصور له الملك وعدم
المعصية وكونه غير مبهم **وشرط** الموصى
به كونه مقصودا او كونه قابلا للنقل
اختيارا او كونه مباحا **وشرط** في الصيغة لفظ
يشعر بالوصية وتصح الوصية بالمعلوم و
المجهول كالميراث في الفرح وبالموجود والمعدوم
كالوصية بثمر هذه الشجرة قبل وجود
الثمره **وهي** من ثلث مال الموصى فان زاد
على الثلث وقف الزايد على ايجاز الورثة
المطلقين التصرف فان اجازوه فاجازتهم
تتقن للوصية بالزايد وان ردوه بطلت
في الزايد وان اجاز البعض ورد البعض

فذلك

٤٤
فلكل حكمه ولا يجوز الوصية لو ارث الا ان يجزها
باقي الورثة المطلقين التصرف **والايضا** لغة الاتصال
كالوصية وشرعا اثبات تصرف مضاف لما بعد
الموت **وصورته** ان يقول زيد لعم ووصيت
اليك في تنفيذ وصاياي فيقبل عمر وبعد موت
زيد او يفعل ذلك بعد موته **ايضا** **واركانه**
اربعة موسى وموصى وموصى فيه وصيغه
ويشترط في الموصى بقضاء الحقوق التي
عليه وتنفيذ الوصايا وورد الودائع كونها
مكلفا مختارا احراكله او بعضه ويزاد في الموصى
بخواص طفل ومجنون ومجور سقته ولاية عليه
ابتداء من الشرع لابتفويض **ويشترط** في الوصي
الاسلام والبلوغ والعقل والحريه والعدالة وعدم
العداوة بينه وبين المجور عليه وعدم العجز عن
التصرف **ويشترط** في الموصى فيه كونه تصرفا ماليا
مباحا **ويشترط** في الصيغة لفظ يشعر بالايضا **والنكاح**
لغة الضم والجمع وشرعا عقد يتضمن اباحة وطء